

وأبجده والصورة وحده صفي الأمان وأنحتهما وكد ما روي عن النبي
 صلى الله عليه وآله أنه قال الإيمان نصفان نصفه صفة ووصف وشكوه وفي
 الدوامه ان غر الخطاب قال لو كان الصبر والشكر يجرى بالمال لهما
 تكس فكاه اشار الى كل واحد منهما بوصلة اكنه الى العبد والامان قبل
 الله على وجهين بلا فضل واصطرا وبلان تقيد واختيار فلا يفعل
 والاصطرا على وجهين مخنه ونجته وورد بالمخنة هاهنا ما سر عبه الفوق
 وبالجملة ما يندبه واما اذا رجع الى الصبر فكل ما حاصر من الجهد يعلم
 مكره او يوجب فهو وجه حسنة ودرهم الحكيم بحانه البلا في كانه الكرم
 كما قمتنا ومن كباية العزير بعصا ما قمتنا فالعزير من قاربه ذلك وما بالاسا
 اذ اما ابلا زنه فاكومه ووجهه وهو في كومي وافول اذ كوله بعد
 فكيف تكون المنعم الحكوم وهل اجزت البلية قد سماها بلوى ام جعلت
 احارة لها لقبها ولها وتكصافي مبادي الا هو انما تخرج عن السكو
 والارثان الذي هو بعدك في هذه البلوى ان كتب من الجهد من
 سبع الى قول العبد الصالح لمن علم ان كتب من الجهد من هدا من
 فضل في اسكو ام الكرم من سكو كما سكو كنهسة ومن كرم وارث
 على كرم عوي لا يحاح كرم يعطي من سابع حساب وليس شهد الحد
 سواه وقال يعلى في النسي الما من اللوى واما الاستان اذ اما املاه

في نسخة
 ١٧١٤١٧
 ٣١٨٢

زنه فقدر عليه زنه وهو في اها سي اها كذا وادها من لطانا
 الى سلطانك او نحو بيضك بصله شانه املا سحر الخيال بواع الحكمة
 من العلم الحكيم او رددوا الامز الى من ائروا بالحد عده والتعليم ليعوموا
 لهم او يدعولهم ويحلوا عقده ليد يتخيلهم من ولاء الامر وورده الكتاب
 وسبق العجاء على ابيهم وعليهم افضل السلام والصلوة والبلوى خرج على هذا
 المتخيلين ووهلك جعل ذلك كما من الخيال الناس وعدة اب كيف شملها
 الضيق في الورى باسم الوسخ وهو اخذها عاقبة واهولها على المعرك
 مشقة وفي الحديث التروى عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال اشتر واضعا ليد
 التومس بالفوز على الاعساب يوم العدة بعد ارجسائه عام والاعساب موفون
 لحاسور على صلوات موالهم من ان السبوا ووما انفقوها ودرسخ امو
 المومس علم بلوى المحنة على بلوى العدة في اسات وسماعته فانها من
 عطية اذ اعطاشوا ورا وارتلب الذي اعطانا انا يا
 واهى النعمان لحدنا واعطى في عواهلها يا
 انعمته الى الهدى ونا ام الجوى التي تحزننا يا
 و انواع الصبر على هذا اثنته احمال المشقة باضتقار اللوى وهو ينهها هو
 اعطىها اجزا وضرب على الثنا للسان وكد ما يمكن ذكره من النجدة لان
 ذكره مما لا يدخل على الامكان وضرب على القول لان كان الخروج عن

في نسخة
 ١٧١٤١٧
 ٣١٨٢